

المتشغل على قوله اومت يرقع عن الشفا ليم والاخيرة نسبة
 بقوله تنزهية اي تقدره عن الاعراض اي لا حاج و
 والبوا عشر ومراعات مصلحت تعود اليها واي خلفه في افعال
 مطلقا والحكمه شرعية او عقلية او عادية دينوية او
 اخروية والادبي وان لم ينتزه عن الاعراض فيهما بل كان
 يحكم او يفعل ليعتقها لزم **افتقاره** ليعا في فعل والحكم **يحصل**
 يتنزل بدا لهمله الثانية اي يوجد **غرضه** لنفسه او غيره
 من خلق فيكون مقتضى اليه **كثير** يقتدر لذلك **وضوح** وعز
الغني عن كل ما سوى جملة في محل لخال من فاعل الفعل **مقتدر**
 الملائخول عليه اذا تم الاستفهام الاستحسان لتعجيب هذا
 فما رعا تدبر تعالي من مصالح خلقه فيجحفه فضله ولا حق
 لاحد عليه كما اشار اليه ويقولون **كل** الامير كالاستئذان الغرض
 في فعل وحكم كما ذكر **يؤخذ** منه اي مما ذكره واخذ منه ما
 قيله **ابن** مفعول مطلق او حال **محل** وقوله **عاطلها** وصاحبها **سعا**
 وتايب فاعل **يؤخذ** قوله انه لا يجب عليه **تقديرا** اي يجتنب شرعا
 ولا عقلا ولا عادة **فعل** شئ من الممكنات اي **ايجاد** او **اعدا** ما
ولان لم يوجبه او فعل وما بل هو الفاعل لما يشاء من ذلك
 بعبارة الارادة والتبعية **ادل** لوجوب عليه **شئ** منها كالتواجب
 للمصلحة مثلا كما مقتدر له **الموت** له **الحات** **ج** وعز مقتدر **الارادة** **لذلك**

التبني

Copyright © King Saud